

نجيب صفاته وال في الحمد لا استفراق كما عليه الجمهور او الجنس كما عليه  
الزحرفي والحمد كما عليه ابن التماس والام في الله للاختصاص وغا  
كل استفاد اختصاصه تعالى بالحمد على ما انقضا اي على انعامه او ثمة  
والحمد على الاول امكن لانه وصف قايه تعالى والثاني انما ناشى عن  
عن الاول فالحمد على الاول بلا واسطة وعلى الثاني بواسطة وتبين  
لذكر المنع به قال الشيخ سعد الدين القنبري رحمه الله تعالى انها ما  
لغرض العباد عن الاحاطة به وليلا يتوهم اختصاصه بشي دون شي  
اخر والصفة يستكون بكسر النون وستون العين الاحسان ورفع على  
القبيل والكثير وبالضم المسرة وبالفتح المنفعة من العيش اللذي واول  
الانعام على الشاخصين الاجاد واعلمها اجاد الاجاد في قلبه وما  
حمد الله على الانعام للشباب عليه تواد الواجب هذه الاجرة من  
الجزء وهو محرم من محرم الشعر وزنه مستعمل ستة مرة مما تقدم واشار  
المصنف على النثر لانه اسهل في الخطا وهو كلام صبور منقضي  
قد لا يخرج بذلك كلام النبوت فلا يقال له شعر لعدم القصد وان كان  
موزونا ممتنع وقالا بعضا من تفرقة والنظم في اللغة جمع النول في السلك  
وفي الاصطلاح تاليف الكلمات من جهة المعاني متناسقة الدلائل على حسب  
ما يقتضيه العقل لسم الله الرحمن الرحيم اعترى على الشارع بان المصنف  
بذكر التسمية واجيب بان المراد بذكر الحمد اي ذكره في شمل البسمل والحمد  
او ان المصنف بالتسمية لفظا والحمد لفظا مما بالحمد لله واي  
بالجملة الالسمية لانها تذل على التواضع والتبوت فهي اولى من الجملة  
الفعلية التي تذل على التواضع والتبوت فهي اولى من الجملة  
تاسيا بالاكثار العرفي واي اقتداء بكتاب القران الذي تسمى المعز  
الكريم المصطفى انه مد وبالسجدة والحمد لله والاولى في الاطلاق اي  
لان الفقيه اطلقت على حرف معهد لانه اي ايضا للاستناد وليس من  
بينة الكلمة والحذف على النعمة واجب اي بناء على ان الوجوه  
اذا وقع في مقابلة نعمة لفظا اولية لانه يعاقب على تركه ولو لم يكن  
كما انه يعاقب على ترك الواجب الذي هو من الاحكام الخمسة

عن

القلب فاطلاق العمى على القلب مجاز لا نسبة الجاهل بمقدد البصر لان  
الجاهل لكونه ما كثر بسببه الاعمي المتعجب الذي لا يدري ابن بوجه  
والقلب جسم ضووري الشكل موضوع في عظام الصدر والظهر والخصين  
معلق بالمرق والقلوب اغلظ لونه وادق لاسفل وسمى بذلك لتقفه  
في الامور ومنه قول الشاعر وما سمي الانسان الالسمية ولا القلب  
اوانه ينقلب واي بالابة دليل على دعواه ثم الصلاة في الترتيب  
الذكرى والصالحى ان الله سبحانه وتعالى بركة صلى الله عليه وسلم  
رفعة صلواتنا ونسب المعالي غلب ذلك ايضا حقا فامتن قال ان الثغابا  
خاص بالمصلى فقط لانه صلى الله عليه ولم يستف من ذلك و  
بان الكامل يقبل الكمال ويطلق السلام على الصلاة كخروج من كل صفة  
افراد احدهما من الاخر وهما متصان بالانبياء فلا يخفى ان على غيرهم  
الانبياء واما ما ورد من قول صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد  
او في فاجيب عنه بانه من كاستحق تسالنه ان يحسن له من ثناؤ الترتيب  
خاص بالسخابة والترحم فيقرهم قوله بعضهم وقد اختلف في و  
جوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على احوال الصحابة منها  
عندنا انها لا تجب الا في الصلاة في التشهد الاخير منها على النبي  
وهو السابق ذكره من يتبادر لي عن منفر طعنا عن دناه اب وغي  
ختام ومحمد ذلك القبول معلومة فلا ينطبق بذكرها وهو بالهمزة من  
وهو الخبر لانه اما محض او محض وبكره من النبوة وهي الرفعة لان  
التي مرفوعة الرتبة على الخلق فهو مشتق من لها بنبو اذا عا وارتبط  
بها وبنياد اليه وشرا وضع الهى سابق لزوجي العقول السابقة بنحيا  
المحمودة الى ما هو خير كما بالادان فخرج بالوضع الالهية تحمير  
السابقة كالنيران الارض ويقوله لاوي العقول افعال الحيوانات  
بالحسار ونقوله باختيارهم الاوضاع السابقة لا بالاختيار بالوجد  
نيات المحمودة الكفر ويقوله الا ان متعلق بسابق بمعنى ان الوضع الالهية  
بذاته سابق لانه مولد له الا كذلك والخبر حصول الشيء لاهو شأنه



دع  
المختصة